

هل يصح للمعتمر بعد العمرة أن يعتمر عن أمه أو أبيه؟ للشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول هل يصح للمعتمر بعد العمر ان يعتمر عن امه او عن ابيه يجوز انه يعتمر عن امه وعن ابيه وعن من يريد لكن بشرط ان يكون

قد ادى العمرة عن نفسه اولا - [00:00:00](#)

وايضا ما ينبغي تكون العمر متوالية متقاربة كن بينها فاصل من الزمان ايام بحيث انه آآ ينبت شعر رأسه في كل شعر يقصر منها

ويحلقه في رأسه العمرة النسك نعم - [00:00:16](#)